

كما في معرض المرح وقد اجاب الناس عن هذه الجوابين ههنا  
 اما الاستاذ ابو الحسن بن منصور فسلم الاعتراض على الفاعلة  
 وقال نبي واسرة وقال النبي ما خاله سبيويه من انهما في كل موضع  
 لم يسمع لوموع يفي الاثره ان المعنى في العروبة لوموع من  
 صعب عن العروبة لوموع منه عن العصية وعند اجاب  
 عن العروبة السبغ الاصاح ستره الدين ابو عبد الله جرح العروبة  
 المشهور بالتمسك به في تفرجه العول الدين للاصاح  
 الا وحسن الخطيب بان قال الصورية تقول ان من يعبر الله  
 رجا الفتوى ودون العقبان وهو في مقام العواج وقد قال  
 عبيد السلام نعم العبد ههنا لولم يجع الله كم بعض ابي  
 لوفز عن الوعيب لم بعض وهذا جواب حسن وقال عني  
 الدين بن عبيد السلام الشبه الورد قد يكون له سبب واحد  
 حيث عني انهما به قلت ومع ههنا هي المارة عند  
 الخلة ومع ذلك امورها قال وفليكون له سببان ولا يلزم  
 من عروها عن الاخر لان السبب المذكور يقع الاول نحو  
 قولنا في زوج انه ابن عم لزوجته لم يكن زوجا لورثته في التقصير  
 بالزوجة والنهيب سببان لا يلزم من عني احد ههنا  
 عني الاخر وقد ههنا الغالب في الناس انهم انما يصوا  
 لاجل الخوف بما اذهب الخوف عنهم عصو الاياد المسبيح  
 حفيهم ونها ولا هم الذين تصاحبهم اهل التصوف بالعوا  
 ما يشر كلبه السلام ان عهيد ارضي الله عنهم اجمع لهم  
 سببان الخوف والاحلال بلوا انتهى الخوف في حقه لا تقبل  
 العبد بان السبب الاخر وهذا مع دليل وكلام حسن قلت  
 وبمعنى هذه الجواب اجبت من اورد على العروبة الكريم  
 حين افرا في لالعنة بن مالك رحمه الله ولم يكن بينه

في حبي

في حفي مرقاه الناس في العروبة لا يفي اعترق كما ما حفي من  
 بعد العباد انه قال وقد ما عبرنا كطعنا في حنت ولا خوف  
 من تارك ولا في رايها اهلا لان نغمة بعد تارك بها ولا هم  
 العارون بحق الربوبية بالتمسك بهم الجواب وكان موافقا  
 في معناه لما قال عز الدين والمجتم الملهم للصواب وان  
 الآية الكريمة بالنظر فيها من جهة اعرا بها كلاها من جهة  
 حكم لومع الزهبة العروبة ويعبر بقية كيتبين معناه ان  
 الله تعالى اعرا بها وان الوافقة بعد لومع تاركه  
 ونص وانتم هذا الموصولة في الارض جازر ررطة كما  
 الموصولة من شجرة جازر ررطة في موضع نص على التمييز من  
 ما الموصولة ومن عني البيان ان اهل خبران وان وما بعد ها  
 في ناوله الحصر في مقرر موضع رفع يجعل مقرر في سبب  
 وقع الله لا يقع لعل في الالف على ما يفي والجر في سبب  
 فراه من عروها في عطفها على اسمان والجر في سبب  
 الالفون بالرفع على انه ههنا والتمير ايضا ليرد ويجوز ان يكون  
 رفعه عطفها على موضع اسمان واقلم خبران في الوجهين  
 واق حكم لومع في المذهب العروبة ههنا خبره ستره  
 ولا يلزم في الاغله الالف العمل المايظ لفظا ومعنا وقد يلزمها  
 العمل المستفيد والجواب عطفها لفظا ما هو في جواب الخبر  
 الكريم على ما قال سبيويه من انها لما سبغ لوموع  
 عني وهو عني قول من قال ان لومع في اصل اللغة لطن  
 الربك وانما استهزئت في العروبة لا انقلاب نشوتها  
 فيا وبالعكس ويعني ان يكون جواب عز الدين جوابا عن  
 الآية وهو ان يكون السبب سببان ولا يلزم من عني احد  
 عني الاخر بل هو عني الجواب والارض وانما جعل الاستيفاء بقوله الظاهر